Distr.: General 3 March 2010 Arabic

Original: English

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة الفريق العامل لما قبل الدورة الدورة السابعة والأربعون عدم ٢٠١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

تقرير الفريق العامل لما قبل الدورة

درجت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة على عقد اجتماع لفريق عامل
قبل الدورة لمدة خمسة أيام من أحل إعداد قائمة بالقضايا والأسئلة المتصلة بالتقارير الأولية
والدورية التي يتقرر أن تنظر فيها اللجنة في دورة من دوراتها المقبلة.

7 - وقررت اللحنة في دورها الثانية والأربعين، أن يجتمع الفريق العامل لما قبل الدورة للورة اللحنة السابعة والأربعين في الفترة من Λ إلى 11 شباط/فبراير 1.1. مباشرة بعد انعقاد دورها الخامسة والأربعين، لضمان توفر وقت كاف للدول الأطراف كي تقدم ردودها المكتوبة على قوائم القضايا والأسئلة، ولضمان ترجمتها في حينها.

٣ - وقد عُين الخبراء التالية أسماؤهم أعضاء في الفريق العامل لما قبل الدورة للدورة السابعة والأربعين:

فيوليت أووري فيوليتا نيوباور سيلفيا بيمنتيل زهرة راسخ مريم بلميهوب – زرداني

- ٤ وانتخب الفريق العامل لما قبل الدورة السيدة فيوليت أووري رئيسة له.
- وأعد الفريق العامل لما قبل الدورة قوائم بالقضايا والأسئلة المتعلقة بالتقرير الأولي لجزر البهاما والتقارير الدورية لأوغندا وبوركينا فاسو وتونس والجمهورية التشيكية ومالطة. وأعد الفريق العامل لما قبل الدورة أيضاً قوائم بالقضايا والأسئلة المتعلقة بتنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في تشاد وجزر القمر وليسوتو، التي كانت قد دعيت إلى تقديم جميع تقاريرها المتأخرة على شكل تقارير موحدة قبل نهاية عام ٢٠٠٨، كي تنظر فيها اللجنة في مستهل عام ٢٠١٠. ونظراً لعدم ورود التقارير في غضون الإطار الزمني المقترح، قررت اللجنة أن تشرع في النظر في تنفيذ الاتفاقية في تلك الدول الأطراف التي لم تقدم تقاريرها.

7 - وللمساعدة على إعداد قوائم القضايا والأسئلة، كان معروضا على الفريق العامل لما قبل الدورة تقارير الدول الأطراف الست المذكورة أعلاه، والوثائق الأساسية المقدمة من الدول الأطراف، إذا كانت متاحة؛ والتوصيات العامة التي اعتمدها اللجنة؛ والمعلومات الأساسية ومشاريع قوائم القضايا والأسئلة التي أعدها الأمانة العامة، استناداً إلى مقارنة تحليلية بين التقارير الحالية للدول الأطراف، ومناقشة اللجنة بشأن التقارير السابقة؛ وسائر المعلومات الأحرى ذات الصلة، يما في ذلك الملاحظات الختامية للجنة والهيئات الأحرى المنشأة بمعاهدات. وقد أولى الفريق العامل لما قبل الدورة عناية خاصة، عند إعداد قوائم القضايا والأسئلة للتقارير الدورية، إلى مدى تنفيذ الدول الأطراف لملاحظات اللجنة الختامية على التقارير السابقة.

٧ – واستفاد الفريق العامل لما قبل الدورة من المعلومات الكتابية والشفوية المقدمة من
كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة. وتلقى الفريق أيضاً معلومات كتابية من
المنظمات غير الحكومية.

٨ - وقد أحيلت قوائم القضايا والأسئلة التي اعتمدها الفريق العامل لما قبل الدورة إلى
الدول الأطراف التسع المعنية، وتتضمنها الوثائق التالية:

- (أ) قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالتقرير الموحد الذي يضم التقرير الدوري الأولي والثاني والثالث والرابع لجزر البهاما (CEDAW/C/BHS/Q/4)؛
- (ب) قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالتقرير الدوري السادس لبوركينا فاسو (CEDAW/C/BFA/Q/6)؛
- (ج) قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بتشاد في ظل عدم وجود تقارير أولية ودورية (CEDAW/C/TCD/Q/1)؛

10-25688

- (د) قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بجزر القمر في ظل عدم وجود تقارير أولية ودورية (CEDW/C/COM/Q/1)؛
- (ه) قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالتقرير الموحد الذي يضم التقريرين الدوريين الرابع والخامس للجمهورية التشيكية (CEDAW/C/CZE/Q/5).
- (و) قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بليسوتو في ظل عدم وجود تقارير أولية ودورية (CEDAW/C/LSO/Q/1)؛
- (ز) قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالتقرير الدوري الرابع لمالطة (CEDAW/C/MLT/Q/4))؛
- (ح) قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالتقرير الموحد الذي يضم التقريرين الدوريين الخامس والسادس لتونس (CEDAW/C/TUN/Q/6)؛
- (ط) قائمة القضايا والأسئلة المتعلقة بالتقرير الموحد الذي يضم التقارير الدورية الرابع والخامس والسادس والسابع لأوغندا (CEDAW/C/UGA/Q/7).

9 - ووفقا لمقررات اللجنة ٢٢/ حامسا و ٢٥/ثانيا و ٣١/ثالثا، تم التركيز في قوائم القضايا والأسئلة على المواضيع التي تعالجها الاتفاقية. وتشمل هذه المواضيع الإطار الدستوري والتشريعي والآلية الوطنية للنهوض بالمرأة؛ والقوالب النمطية الجنسانية؛ والفقر والعمالة؛ والعنف ضد المرأة؛ بما في ذلك العنف العائلي؛ والاتجار بالمرأة واستغلالها في البغاء؛ ومشاركة المرأة في صنع القرارات؛ والتعليم والتدريب؛ والعمل؛ والصحة؛ والمنافع الاقتصادية والاجتماعية؛ وحالة الفئات الضعيفة من النساء، مثل النساء المسنات والريفيات والنساء ذوات الإعاقة؛ والنساء من الأقليات العرقية؛ واللاجئات والمهاجرات؛ ومساواة المرأة أمام القانون؛ والزواج والعلاقات الأسرية.

3 10-25688